

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٧٠)

# فتح ذي الجلال والإكرام

بشرح

## بلوغ المرام

كتاب الطهارة

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الأول


طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

ميدان الوطن للنشر



# حكم الصف لصلاة الجماعة بين الأعمدة

٥٤٧ / ٢




**فإذا قال قائل:** وهل يجوز أن يَصُفَّ الناس لصلاة الجماعة بين الأعمدة؟

**نقول:** أما إذا كان العمود صغيراً لا يقطع الصف فلا بأس، وأما إذا كان واسعاً يقطع الصف فهذا يكره إلا إذا دعت الحاجة إلى هذا؛ كالحرمين مثلاً في أيام المواسم فإن الناس يحتاجون إلى أن يقفوا بين السواري حتى لو كان حجمها كبيراً؛ لأن الحاجة داعية لذلك.

# حكم عقد البيع في المسجد عن طريق الهاتف

٥٦٦ / ٢




مسألة: شخص في المسجد اتصل به شخص آخر عن طريق الهاتف يطلب شراء سلعة منه فهل يجوز له أن يبيع عليه؟

الجواب: لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ» وله أن يوكل شخصاً يثق به ويقول له: إن فلاناً طلب مني أن أبيع عليه كذا وكذا فأنت وكيله.



# عقد الإجارة على العربات في المسجد الحرام

٥٦٦ / ٢



مسألة: هل يجوز أن يعقد أجرة مع صاحب العربات أو


المحامل في المسجد الحرام؟

الجواب: لا. سواء كان مُطوِّفًا أو غير مطوف، وسواء حصل بينهما إيجاب وقبول قولي أم لا، لكن إذا كان للضرورة كرجل كبير في السن أو امرأة ثم لو طلبنا من صاحب المحمل أو العربة أن يخرج من المسجد وخاصة في أيام المواسم لكان فيه صعوبة فهنا قد نقول للضرورة: لا بأس به.

# حكم انتظار الإمام وهو راعع الداخل

١٩٢ / ٣

لإيدارك الركعة




وهل يسن انتظار الداخل لا سيما إذا كانت الركعة الأخيرة التي تدرك  
بها الجماعة؟

**نقول:** من الإخوة المعاصرين من يقول لا تنتظره، والصحيح أنك  
تنتظر ما لم يشق على من معك لأنه إذا كان النبي ﷺ يوجز في الصلاة إذا  
سمع بكاء الصبي فهذا من باب أولى لا سيما في الركعة الأخيرة، لكن  
ليست إطالة يشق بها على الناس.



## ما الحكم فيمن لا يحسن الفاتحة؟

١٨١ / ٣



وبعض العوام مهما تعلم تجده لا يحسن قراءة الفاتحة، فهل مثل هذا يُلزم بقراءة الفاتحة على ما فيها من الأخطاء أو ينتقل إلى الذكر الذي هو بدل عنها؟

**الجواب:** ينتقل إلى الذكر الذي هو بدل عن الفاتحة، إلا إذا كان اللحن لا يحيل المعنى، وإذا كان يعرف الفاتحة لكن يسقط شيئاً منها فإنه يقرأ بها ولا ينتقل للذكر، لقوله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:

١٦]، والإسقاط أهون من تغيير المعنى.


**فإن قال قائل:** إذا لم يقدر على الذكر إلا بلغته فهل يقوله بلغته؟

**نقول:** نعم لأن القول الراجح في الأذكار إذا عجز الإنسان عنها باللغة

العربية فإنه يقولها بلغته.

## ماذا يقول العبد إذا رأى ما يعجبه من الدنيا؟

٨٨ / ٣




ومن خصال النبي ﷺ وأخلاقه أنه إذا رأى في الدنيا ما يعجبه قال: **«اللهم إن العيش عيش الآخرة»**، وعلى هذا إذا رأيت مثلاً سيارة فخمة أعجبتك، فإنك تقول: لبيك إن العيش عيش الآخرة. وإذا رأيت قصرًا منيفًا مشيدًا أعجبتك فإنك تقول: لبيك إن العيش عيش الآخرة، والحكمة من قوله: **(لبيك)** من أجل أن يجذب نفسه إلى عبادة الله؛ لأن النفس قد تنصرف إلى زهرة الدنيا. والحكمة من قوله: **«إن العيش عيش الآخرة»** ليسلي نفسه أنه إذا فاته عيش الدنيا فالعيش عيش الآخرة، وهذا حق. ولهذا هؤلاء الذين عندهم القصور هل سيخلدون في هذه القصور؟ أبدًا، هل ستبقى لهم هذه السيارات؟ أبدًا. إذا هذا العيش ليس بشيء، إنما العيش حقيقة هو عيش الآخرة.



ينبغي لمن نهى الناس عن شيء ابتلوا به

أن يذكر لهم عوضه من المباح ٢١٩ / ٣




وهكذا ينبغي لكم إذا نهيتم الناس عن شيء والناس قد ابتلوا به أن تذكروا عوضه المباح لئلا توقعوهم في حرج، أو لا يمثّلوا ما نهيتم عنه، ثم إذا فعلتم هذا فإنما سرتهم على ما سار عليه القرآن وسار عليه النبي ﷺ، وأما ما يفعله البعض مثلاً يأتي ويعظ الناس ويقول: هذا حرام، وهذا حرام والناس محتاجون إليه، ثم يسكت فهذا ليس بصواب، بل يقول: هذا حرام ولكن هذا حلال لأجل أن يكون للناس متسع.



# الأفضل في هذه الحالة أن يسجد إيماءً

٢٥٨ / ٣



وإذا أصيب الإنسان بصداع شديد بحيث لو سجد لشق عليه وربما

أذهب خشوعه، فهل الأفضل أن يصلي بالإيماء؟

**نقول:** الأفضل أن يصلي بالإيماء، كما لو أنه إذا قام يشق عليه وإذا

جلس يطمئن نقول: اجلس.

وبالنسبة لمن ينقر الصلاة حتى إنه قد لا يُمكن الأنف والجبهة من

الأرض هل يعد له سجود؟


**والجواب:** هذا ليس بسجود والصلاة ليست بصلاة، لقول النبي ﷺ

للرجل الذي لا يطمئن: «ارجع فصل فإنك لم تصل»<sup>(١)</sup>، فالصلاة ليست

مجرد حركات، بل الصلاة خلو بالرب عز وجلّ وصلة به، **فصل**

## ما حكم هذه الهيئات في السجود؟

٢٥٩ / ٣




**المبحث الثاني:** هل يجزئ بعض العضو عن كله، بمعنى: أن يضع الإنسان أطراف الأصابع على الأرض إذا سجد، أو لا بد أن يبسط راحته؟  
**فالجواب:** نعم يجزئ لأنه يقال: إنه قد سجد، لكن ليس على وجه الكمال، فلو وضع أصابعه الخمسة على الأرض مع رفع الراحة أجزاء؛ لأن بعض العضو يجزئ عن كله، لكن الكمال أن يضع الراحة<sup>(١)</sup>.  
ومن ذلك ما نشاهده ونراه من كثير من الناس حيث إنه لا يمكن أن يسجد على جميع الأصابع، بل يسجد على الإبهام وما حوله إما أصبع أو أصبعين، لكن الكمال أكمل إلا أنه في مسألة الجبهة مع الأنف نقول: لا تجزئ الجبهة عن الأنف، وذلك لإشارة النبي ﷺ عليه مما يدل على العناية به، وقد سبق.

**المبحث الثالث:** لو سجد على إحدى يديه ورفع الأخرى فإنه لا يجزئ إلا لعذر، كما لو كانت الأخرى مشلولة أو مكسورة معلقة في عنقه أو ما أشبه ذلك، فهنا نقول: تجزئ الواحدة لقوله تعالى: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].



# متى يكون ابتداء رفع اليدين عند التكبير؟

١٣٩ / ٣



ومتى يكون رفع اليدين، هل هو مع ابتداء التكبير، أو بعد التكبير، أو قبل التكبير؟

**والجواب:** أنّ كلاً سنة، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه إذا كبر رفع، وورد أنه يرفع ثم يكبر، وورد أنه يرفع مع التكبير.

ففي حديث أبي حميد رضي الله عنه يقول: «يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر» فيكون الرفع قبل التكبير، وفي حديث ابن عمر رضي


الله عنهما يقول: «يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة» فيكون الرفع بعد التكبير؛ لأنه لا يعد مفتتحاً للصلاة إلا إذا كبر، وفي حديث لم يذكره

المؤلف: «أنه ﷺ يكبر مع الرفع»<sup>(١)</sup>.

فيكون هداما اختلفت فيه السنة.

## موعظة في الحذر من أمراض القلوب

٢٧٤ / ٣




**فالحاصل:** أن أمراض القلب بها الهلاك، أما الأمراض البدنية والأمراض العقلية فإنها بالنسبة للأمراض الدينية أهون، ولهذا إذا رأيت الناس يتزاحمون على أبواب المستشفيات ولكنهم في غفلة عن أبواب المساجد فاعلم أن الوضع ليس بالحسن، لأن تكالب الناس وحرصهم على شفاء الأمراض البدنية دون الأمراض القلبية دليلٌ على أن هناك انتكاسًا - والعياذ بالله -، لأن الحقيقة أنه من العقل ومن الدين أن يكون الإنسان على الشفاء من الأمراض الدينية القلبية أحرص منه على الشفاء من الأمراض الجسمية، ولكن مع الأسف الآن الواحد منا لو أصيب أحد أبنائه بحمى يسيرة ذهب ولو في الليل المظلم البارد يطلب الطبيب ولعله يجده أو لا يجده ثم لعل الطبيب ينتفع به هذا المريض أو لا ينتفع، لكن أولادنا يتركون الصلاة ويتكلمون بالأقوال المنكرة ولا يهتمون بأمور دينهم ومع ذلك كأن لم يفعلوا شيئًا، وهذا المعروف عند كثير من الناس،



قولك: (اللهم اغفر لي) معناه: طلب ستر

الذنوب عن العباد والتجاوز عنها

٢٧١ / ٣



قوله: «اللهم اغفر لي» أي يا الله . وكلمة: «اغفر لي» تعني شيئين:

**الأول:** ستر الذنوب عن العباد .

**والثاني:** التجاوز عنها، أي فلا عقوبة .

وإنما قلنا: إنها تعني الأمرين لأن أصلها مأخوذ من المغفر، وهو:

شيء يوضع على الرأس عند القتال ليتقي به المقاتل سهام العدو، فهو

جامع بين: الستر والوقاية .

ويدل لذلك أنه تبارك وتعالى يخلو بعبده المؤمن فيقرره بذنوبه يوم

القيامة ثم يقول: «قد سترتها عليك في الدنيا، وأنا اغفرها لك اليوم»<sup>(١)</sup>

فالمغفرة ليست هي الستر فقط، بل هي الستر مع الوقاية أي ستر الذنب

والتجاوز عنه .

## تصلي الفريضة جالساً في هذه الأحوال الثلاثة

٢٧٠ / ٣



فتصلي جالساً في هذه الأحوال الثلاثة:

\* **الأول:** عند العجز: لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا

وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

\* **الثاني:** عند الخوف: لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء:

٢٩]، وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] كرجل بينه وبين

عدوه جدار قصير، إن قام رآه العدو، وإن صلى قاعداً لم يره، فنقول:

صل قاعداً.

\* **الثالث:** إذا كان خلف إمام يصلي جالساً من أول صلاته فإنه يصلي

جالساً ويتربع.

إذا قال قائل: ما ضابط العجز عن القيام في الفريضة؟


**فالجواب:** إذا حصل له مشقة تُذهب الخشوع، إلا إذا كان يستطيع

القيام متكئاً على عصا أو جدار فإنه يلزمه.



## أهمية البركة وبعض أسبابها

٣ / ٣٢٤



١١ - سؤال العبد ربه أن يبارك له فيما أعطاه : لأن الله إذا لم يبارك في الشيء لم ينتفع به العبد، أو يقل انتفاعه به وإذا بارك فيه انتفع به ، واتسع انتفاعه به ، ومن هنا تعرف أهمية البركة فيما أعطى الله عز وجل وأن الشأن كل الشأن في البركة ولهذا قال : «وبارك لي فيما أعطيت»، وللبركة أسباب كثيرة منها :


\* في المعاملات : قال النبي ﷺ : «البيعان بالخيار ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما»<sup>(١)</sup>.

\* ومنها : لعق الصحيفة والأصابع بعد الأكل .

\* ومنها : أن لا يكيل الإنسان طعام البيت ، فمثلاً إذا أتى بكيس رز إلى بيته فلا يكيله ، لأنه إذا كاله نزعته منه البركة ، وإذا تركه أنزل الله فيه البركة ، فيأخذ كل يوم ما يحتاجه بدون أن يكيله ، هكذا جاءت به السنة .

## ثمرات تطبيق العبادة بوجوهها المتنوعة

٢٦٦ / ٣



وعندنا قاعدة وهي: (أن العبادات الواردة على وجوه متنوعة الأفضل أن يفعلها على جميع الوارد) أي يفعل هذا تارة وهذا تارة، وذلك للوجوه التالية:

\* **أولاً:** أنه بذلك تتحقق الأسوة بالرسول ﷺ؛ لأن النبي ﷺ فعل هذا مرة، وهذا مرة.

\* **ثانياً:** فيه حفظ السنّة الأخرى، لأنك لو اقتصر على واحد من الوجوه نسيت الوجوه الأخرى.


\* **ثالثاً:** أن فيه دفعا للسمامة والملل.

\* **رابعاً:** أن فيه انتباهاً؛ لأن الإنسان إذا صار على وتيرة واحدة صار كأنه آلة تعمل تلقائياً، وإذا كان يتنقل صار ينتبه، ولذلك إذا اقتصر الإنسان على استفتاح واحد تجده إذا كبر تكبيرة الإحرام شرع مباشرة في هذا الاستفتاح بدون شعور، لكن لو كان يستفتح بهذا مرة وهذا مرة صار ذلك أشد انتباهاً.



# كيفية التفات النبي ﷺ عند تسليم الصلاة

٤٨٧ / ٣



وهذا الالتفات أيضًا: هل هو كما يفعله بعض الجهال يلتفت التفاتًا يسيرًا أو لا بد أن يتحقق الالتفات؟ نقول: لا بد أن يتحقق الالتفات، وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يلتفت حتى يُرى بياض خده من ورائه<sup>(٢)</sup> فعلى هذا فالذي يلتفت يسيرًا لا يعد أنه أتى بالسنة،

# دعاء مأثور جمع بين الاعتراف والسؤال والثناء

٤٦٩ / ٣




وفي قول النبي ﷺ: «قل: اللهم اني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»  
جمع بين الاعتراف والسؤال والثناء فجمع كل أنواع ما يُدعى به، لأن دعاء الله عزَّ وجلَّ إما أن يكون بالاعتراف وذكر الحال أو بالثناء المجرد أو بهذا وبهذا جميعاً، فهنا دعاء وثناء وذكر حال.



# لا ينبغي قرن الدعاء بالمشيئة

٤٨٠ / ٣




**فإن قال قائل:** وهل يدخل في هذا ما يفعله بعض الناس من قولهم: الله يغفر لك إن شاء الله، الله يصلحك إن شاء الله، الله يجعلك من أهل الجنة إن شاء الله؟

**نقول:** الناس لا يريدون بهذا التعليق، ولكن يريدون به التبرك بذكر المشيئة ومع ذلك فلا ينبغي أيضاً أن يقولوا هكذا، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يرشد إليه بل يجزم المسألة.

## حال أصابع اليدين في الركوع والسجود

٢٦٧ / ٣



٢٩١ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ<sup>(١)</sup>.

### الشرح

هذا أيضاً من آداب الصلاة ومستحباتها: أنك إذا ركعت تفرج بين الأصابع وتكون على الركبتين كأنك قابض على الركبة، لأن النبي ﷺ هكذا كان يفعل، ولكن هذا على سبيل الاستحباب فلو أنك ضممتها لا تعبدًا لله بذلك فلا إثم عليك، ولكن السنة أن تفرج، أما في حال السجود فإن السنة أن تضم الأصابع يعني ترص بعضها ببعض فلا تُفرجها، قال أهل العلم: وينبغي أن تكون أصابعها إلى القبلة كما جاءت به السنة، وبهذا يقع الفرق بين الركوع والسجود.



# ماذا يفعل من فاتته الوتر بعدر حتى أصبح؟

٢٥٥ / ٤



لكن ماذا يصنع الإنسان وهو لم يوتر في تلك الليلة؟

**الجواب:** يصنع ما فعله الرسول - عليه الصلاة والسلام -، فكان النبي -

عليه الصلاة والسلام - إذا غلبه نوم أو وجع صلى في النهار اثنتي عشرة ركعة،

وعلى هذا فيصلح من الضحى عدد وتره، لكن يضيف إليه ركعة ليكون شفعا،

فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث ولم يتيسر له الوتر فإنه يقضي في النهار أربعاً،


وإذا كان يوتر بخمس يقضي ستاً، وإذا كان يوتر بسبع يقضي ثمانية، وإذا كان

يوتر بتسع يقضي عشراً، وإذا كان يوتر بإحدى عشرة صلى اثنتي عشرة ركعة.

## من حلف أو طلق بناءً على غالب

٣٥ / ٤

ظنه في أمر ما




ويتفرع من هذه الفائدة أن المرء لو حلف على غالب ظنه ماضيًا أو مستقبلاً أو طلق على غالب ظنه فإنه لا حنث عليه، لو قال: والله ما حصل كذا، بناءً على غالب ظنه وتبين أنه قد حصل فليس عليه إثم وليس عليه كفارة، ولو قال: والله ليقدم زيد غدًا بناءً على ظنه ثم لم يقدم فلا حنث عليه، بخلاف ما لو قال: لأفعلن كذا ولم يفعل فعليه الحنث، لأن قوله: والله ليقدم زيد غدًا بناءً على ظنه وهو يقول أنا ما زلت على هذا، ومنه لو طلق زوجته بناءً على ظنٍّ تبين خلافه مثل أن يقول: إن كان فلان قد قدم فزوجتي طالق فتبين أنه قد قدم وقال ذلك بناءً على غالب ظنه فإنه لا تطلق زوجته، وكذلك لو طلقها بناءً على أنها فعلت سببًا وتبين أنها لم تفعله فإنها لا تطلق مثل لو أنه رأى زوجته مع شخص هو أخوها ولم يعرفه فقال: أنت طالق، لكونها تمشي مع الرجال الأجانب، ثم تبين أنه أخوها فإنها لا تطلق، لأنه إنما طلق بناءً على هذا السبب الذي تبين خلافه، وهذا الذي ذكرناه هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وانطباقه على القواعد الشرعية ظاهر.



# لا تسقط الصلاة عن المريض العاقل أبداً


٥٧٩ / ٣



واعلم أن الصلاة لا تسقط عن المريض أبداً ما دام عقله ثابتاً لكن إذا  
قُدِّرَ أن هذا المريض لا يستطيع أن يتوضأ ولا يستطيع أن يتيمم ولا يستطيع  
أن يجتنب النجاسة في بدنه أو ثوبه أو مصلاه فماذا يصنع؟ الجواب: أنه  
يصلي على حسب حاله حتى بدون وضوء وبدون تيمم وبدون طهارة في  
بدنه أو ثوبه وكثير من العامة يبقى في المستشفى أو على فراشه في بيته  
مريضاً لا يصلي وإذا قيل له: لماذا؟ قال: ثيابي نجسة أو قال: بدني نجس  
أو قال: فراشي نجس وهذا ليس بعذر ولو مات وهو على هذه الحال فهو  
على خطر ولذلك يجب أن يبين للناس أنه يصلي على حسب حاله اتقوا الله  
ما استطعتم.

هل يجب على المصلي جالساً لعذر

أن يكبر للإحرام قائماً؟  
٣٨٦ / ٤



مسألة: إذا صلى المعذور قاعداً فهل يجب عليه أن يكبر تكبيرة الإحرام قائماً قبل أن يقعد أو يكبر وهو جالس؟


**الجواب:** يكبر وهو جالس كبقية صلاته، وأما إذا كان قائماً من الأصل فنقول: لا تتعمد أن تجلس وتكبر وأنت جالس، ولكن إن فعل فلا بأس، والرسول ﷺ لما كبر كان يصلي قاعداً، فإذا قارب الركوع قام فركع هذا في النفل، والظاهر أنه لما سقط عنه القيام فلا فرق بين التكبيرة وغيرها، لكن من جاء إلى المسجد يمشي فلا ينبغي أن يتعمد الجلوس، ولكن لو جلس لا نقول: هذا حرام؛ لأنه أيضاً كونه إذا كبر فوراً يجلس، هذا ليس له نظير في الصلاة يعني يغير هيئة الصلاة في الحقيقة، فالظاهر أنه لا حرج عليه أن يجلس ثم يكبر ويتأنى في الاستقبال.



من السنة إذا قدم المسافر لبلده أن يبدأ

بالمسجد فيصلي ركعتين اقتداء بالنبي ﷺ

٢٨١ / ٤



فإن قال قائل: إذا قدم من السفر ووصل البيت فهل يصلها في بيته؟

نقول: لا يصلها في بيته لأن هذه صلاة محلها في المسجد، فلها سبب ولها مكان، سببها القدوم ومكانها المسجد.

وهل يخصص بمسجد الرسول ﷺ؟


نقول: لا يخصص بمسجد الرسول، لأنه لو كان كذلك لقال - عليه الصلاة والسلام -: صلوا في مسجدي أو ما أشبه ذلك، والعلة فيه ظاهرة حتى أن الإنسان إذا قدم البلد أول من يحيي المسجد فيصلي لله عز وجل.

وهل يصل في المسجد المجاور لبيته أو في أي مسجد يقابله؟

نقول: لا بأس أن يصل الإنسان في أول مسجد يقابله من البلد لأن البلد واحد، ويجوز في مسجد بيته بلا شك، لكن يصل الركعتين قبل أن يدخل على بيته لأنه إذا دخل فأتت السنة.

وإذا وافقت فريضة فإنها تسقط بها مثل ما تسقط تحية المسجد.

معنى قول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**



"فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل"

٢٦٤ / ٤

قوله: «فليوتر آخر الليل» علّله الرسول - عليه الصلاة والسلام - بقوله: «فإن صلاة آخر الليل مشهودة»، هذه علة، والعلة الثانية «وذلك أفضل»، أما التعليل الأول «فإن صلاة آخر الليل مشهودة»، يشهدها الله وملائكته، لأن الله تعالى ينزل كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر، وإن كان تعالى شهيدًا على كل شيء وفي كل حال، وزمان، لكن هذه شهادة خاصة، وكذلك الملائكة تنزل في آخر الليل فتشهد صلاة القائم من متهمجين.


أما بالنسبة للناس فإن صلاة أول الليل في الغالب أكثر شهودًا.

وأما العلة الثانية: «وذلك أفضل» فلأنه يوافق وقت نزول الله تعالى إلى السماء الدنيا، فالله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا فيقول: «من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟»<sup>(١)</sup> حتى يطلع الفجر، وهذا لا شك أنها فرصة لمن وفقه الله، نسأل الله أن يوفقنا جميعًا.



# الأفضل أن تُصلى النوافل في البيت

٤ / ٤٠١




هـ - أن صلاة النافلة في البيت أفضل إلا إذا كانت النافلة قد شرعت في المسجد وإلا فالأفضل في بيته، وهذا يشمل حتى المساجد الثلاثة فإن صلاة النافلة في البيت أفضل من المسجد، أما المسجد النبوي فظاهر فإن الرسول ﷺ قاله وهو في المدينة، فالصلاة في البيت أفضل من الصلاة في المسجد النبوي، وإذا كان كذلك في المسجد النبوي وهو أفضل من غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فكذلك في المسجد الحرام إذ لا فرق، فإن قوله: «أفضل صلاة المرء في بيته» عام في أي مكان وفي أي زمان.

هل أتابع الإمام إذا كان يقنت

٣٨٧ / ٤

في صلاة الفجر؟



مسألة: إذا كان الإمام يقنت في الفجر فهل أتابعه؟


الجواب: نعم تتابعه نص على ذلك الإمام أحمد قال: إذا ائتم بقانت في الفجر تابعه وأمن على دعائه أيضًا، حتى وإن كان ذلك بدعة عنده ما دام الإمام يرى أنها سنة لأجل المتابعة.



تنبيه في وجوب صلاة النفل قيامًا تبعًا للإمام

لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا"

٣٧١ / ٤




قوله: «وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا»: حتى في النفل إذا صلى قائمًا يجب علينا أن نصلي قيامًا، وهذه مسألة قلَّ من يتفطن لها؛ لأن بعض الناس يقول: القيام في النفل ليس بركن وهو صحيح، فيجوز للمتأمل أن يصلي قاعدًا، لكن إذا كنت مع الإمام كما في التراويح وصلاة الكسوف فإنه يجب عليك أن تصلي قائمًا، لقول النبي - عليه الصلاة والسلام -: «إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا»، وهذه مسألة ينبغي أن يتنبه لها، ووجوب القيام هنا ليس لذات القيام ولكن لغيره وهي متابعة الإمام.

في الإمامة إذا تساويا في القراءة يُقدّم الأعم

٤٦٧ / ٤

بالسنة على الأعم بالفقه




- ٦ - تقديم الأقرأ على الأعم بالسنة، لقوله: «فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة»، فيقدم العالم بالسنة.
- ٧ - أن العبرة بعلم السنة لا بما كتبه أهل العلم، فلو فرض أن عندنا إنساناً أعلم بالسنة، وإنساناً أعلم بكتب الفقه، فإننا نقدم الأعم بالسنة.
- ٨ - أن العبرة بالسنة بعلم معانيها، فلو فرض أن لدينا رجلين أحدهما: يحفظ «منتقى الأخبار»، والثاني: يحفظ «بلوغ المرام»، وهو أقل من ذلك، لكن الثاني عنده علم بمعرفة الأحاديث وما تدل عليه، فإنه يقدم الثاني لأنه أعلم بالسنة من الأول.



قال **صلى الله عليه وسلم**: "يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ"

٤ / ٤٦٤



**مسألة: هل الأمر للوجوب في قوله: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ؟».**

**الجواب:** نعم، ظاهر الأمر الوجوب، فإذا حضر جماعة ولا يُعلم من هو الأقرأ فينظر من غلب على الظن أنه الأقرأ، فإذا لم يغلب على الظن وليس هناك ترجيح فينظر إلى الأكبر. وإن سألوا من الأقرأ فيهم؟ فحسن لحديث عمرو بن سلمة - رضي الله عنه - السابق: **«فانظروا فلم يكن أحد أكثر مني قرأنا فقدموني».**


**فإن قيل: هل يجوز للأقرأ أن يتنازل عن الإمامة؟**

**فنقول:** لو قلنا بالجواز فإنه لا ينبغي، لأن هذه مسألة ولاية شرعية،

# حكم تسبيح المصلي إذا مرّ بآية تسبيح

٤ / ٤١٢

في صلاة الفريضة



**مسألة: إذا قرأ الإنسان في الصلاة ومر بآية تسبيح فهل يسبح أو أن هذا خاص بقيام الليل؟**


**الجواب:** الذين وصفوا صلاة رسول الله ﷺ للفريضة ما ذكروه فيكون في صلاة الليل مستحباً وفي صلاة الفرض جائزاً، إن فعله الإنسان فلا حرج لأن الرسول - عليه الصلاة والسلام - ما نهى عنه، ولا نفاه الصحابة لكن سكتوا عنه، فالظاهر أنه لا بأس به، ولكن لا نقول: إنه مطلوب كصلاة الليل، ولا شك أن كونه يسبح عند آية تسبيح ويدعو عند آية دعاء هذا له تأثير في حضور القلب أحسن من كونه يغفل ويمشي.



مسافر نسي صلاة الظهر ولم يتذكرها

٥٦٤ / ٤

إلا بعد وصوله لبلدته



**المسألة الثانية:** لو ذكر صلاة سفر في حضر فإنه يصلي ركعتين فقط، والمشهور من المذهب أنه يصلي أربعاً، والصواب أنه يصلي ركعتين فقط لأن هذه الصلاة وجبت عليه ركعتين فيصلّي ركعتين.

**المسألة الثالثة:** لو ذكر صلاة حضر في سفر فإنه يصلي أربعاً، لأن الصلاة وجبت عليه رباعية فيجب عليه أن يصلي أربعاً، فهو مطالب بدين قدره أربع ركعات، وعليه فيصلّي أربع ركعات.

# حكم دخول من فاته الصلاة مع شخص مسبوق

٤ / ٤٥٩




مسألة: إذا دخل الإنسان وقد فاتته الصلاة وهناك شخص مسبوق فهل يجوز الدخول معه في الصلاة؟  
الجواب: يجوز، لكن الأفضل أن لا يفعل.



# مشروعية المصافة بين النساء في صلاة

الجماعة، والتنبيه على مسألة ٤ / ٤٨٧




٥ - مشروعية المصافة بين النساء لقوله: «خير صفوف النساء»، وهذه مسألة يغفل عنها كثير من النساء، حيث إنهن في أيام رمضان يحضرن إلى المساجد لكن يُصَلِّين فرادى في بعض الأحيان مع الإمام، وهذا لا يجوز ما دام أن الشارع أثبت لهن المصافة، فقد قال - عليه الصلاة والسلام -: «لا صلاة لمنفرد خلف الصف»، ولا يرد على هذا أن المرأة إذا صَلَّت مع الرجل صَلَّت خلفه لأنه لا مكان لها إلى جنب الرجل فهي معذورة شرعًا بكونها تصلي وراءه، أما إذا كان لها مكان شرعي في الصف فإنه يجب عليها أن تصلي في الصف، فإن صَلَّت وحدها بطلت صلاتها كالرجل تمامًا.

## تنبيه العاجز عن السجود على الجبهة

٦٣٣ / ٥

بما يجب عليه



ولكن هل يجب عليه أن يسجد ببقية الأعضاء إذا عجز أن يسجد على  
جبهته، كأن يكون في الجبهة جروح أو نحو ذلك؟

الجواب: قال بعض العلماء: إذا عجز بالجبهة سقط ما سواه لأنها هي  
الأصل، فعلى هذا لا يجب عليه أن يسجد لا على ركبتيه ولا على أطراف  
قدميه ولا على كفيه، وعليه فيومئ إيماءً، والصحيح أن العجز بالجبهة لا  
يُسقط ما سواها بل يجب عليه أن يسجد ما سواها، لعموم قوله ﷺ: **«إذا  
أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم»**<sup>(١)</sup>، فعلى هذا نقول: اسجد على الركبتين  
والكفين وأطراف القدمين، واقرب من الأرض بقدر ما تستطيع.



حكم الجمع للمصاب بالسلس إذا كان يشق

عليه أداء كل صلاة في وقتها ٦٢١ / ٤



**مسألة:** هل يجوز الجمع مثلاً لرجلٍ مصابٍ بسلس البول ويشق عليه

الوضوء لكل صلاة؟

**الجواب:** يجوز، لأنه يشق عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها، وقد أجاز

النبي ﷺ للمستحاضة أن تجمع، والاستحاضة نوعٌ من الحدث الدائم.

# حكم المداومة على الدعاء بعد الفرائض أو النوافل

٥٠٤ / ٤




ومن ذلك مثلاً: الدعاء بعد النوافل أو بعد الفرائض برفع اليدين، فهذا إن فعله الإنسان أحياناً قلنا لا بأس به لأن رفع اليدين بالدعاء من الأمور المشروعة، لكن كونه يتخذه سنة راتبة كلما صلى نقول من أين لك هذا؟! فهو بدعة ينهى عنه.



## أجتهد بالدعاء في ساعة استجابة

ولا يستجاب لي !! / ٥ - ٨٥ - ٨٦




**لكن لو قال قائل:** نحن نجد كثيرًا من الناس يدعون في ساعة هي أرجى

ما تكون من الساعات، ومع ذلك لا يستجاب لهم؟

**فنقول:** صدق الله ورسوله وكذب بطن أخيك - كما قال الرسول - عليه الصلاة والسلام - في قصة العسل<sup>(١)</sup> - نقول: كلام النبي - عليه الصلاة والسلام - حق وصدق، ولكن تخلف الإجابة قد يكون لوجود مانع، إما أن يدعو وهو شاك في الإجابة غير موقن، فهذا سبب مانع من إجابة الدعاء، وإما أن يكون ممن يأكل الحرام، وأكل الحرام مانع من إجابة الدعاء، لقد ذكر النبي - عليه الصلاة والسلام - الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يقول: يا رب يا رب... ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذّي بالحرام، قال: **«فأنى يستجاب لذلك؟!»**<sup>(٢)</sup> - والعياذ بالله - مع أن الأوصاف الموجودة كلها من أسباب إجابة الدعاء، كونه **«أشعث أغبر»** سبب من أسباب إجابة الدعاء، ولهذا يباهي الله الملائكة بالواقفين بعرفة ويقول: **«أتوني شعثًا غبرًا»**<sup>(٣)</sup>، وكونه **«يمد يديه إلى السماء»** هذا من أسباب إجابة الدعاء، وكونه **«في سفر»** من أسباب إجابة الدعاء، وكونه **«ينادي: يا رب يا رب»** من أسباب إجابة الدعاء، ومع ذلك مُنع من إجابة الدعاء أو استبعد النبي ﷺ إجابته لأنه كان يتغذى بالحرام - والعياذ بالله -.

## المعتدي في الدعاء لا يستجاب له

٨٥-٨٤ / ٥



فالمعتدي في الدعاء لا يجاب له حتى في وقت الإجابة، لأن الله تعالى لا يحب المعتدين فكيف يجيبه؟! والاعتداء في الدعاء أن يدعو الإنسان بما لا يحلُّ له، إما أن يدعو بما لا يمكن شرعاً، أو بما لا يمكن قدرًا، أو بما هو محرم شرعاً، فهذا كله اعتداء في الدعاء، فلو دعا على شخص غير مستحق للدعاء فإنه لا يُستجاب له لأنه ظالم، والله تعالى لا يجيب دعوة الظالم، كذلك لو دعا بما لا يمكن شرعاً، مثل أن يقول: (اللهم اجعلني نبياً) فإنه لا يجوز ولا يستجاب له

لأنه ليس بعد محمد ﷺ رسول، أو دعا بما لا يمكن قدرًا - يعني: بالأموال التي لا يمكن أن يقدرها الله عزَّ وجلَّ - كأن يدعو أن يجعل الله له مُلك السماوات والأرض مثلاً، فهذا لا يصلح لأنه لا يمكن قدرًا وإن كان الله على كل شيء قديرًا، لكن نعلم أن الذي له ملك السموات والأرض هو الله سبحانه وتعالى. فالمهم أن الاعتداء في الدعاء لا يقبل حتى في ساعات الإجابة.



## متى يقصر و يجمع من أراد السفر؟

٦٢٦-٦٢٥ / ٤



**مسألة:** متى يقصر أو يجمع من أراد السفر من بلده؟

**الجواب:** أما القصر فقد سبق لنا أنه لا يقصر إلا إذا خرج، قال تعالى:

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾، ولا يعد ضارباً إلا إذا خرج.


وأما الجمع فينظر إن كان يخشى من عدم تمكنه من فعل الصلاة فله أن يجمع، فمثلاً السفر بالطائرات أحياناً يأتي وقت العصر وهو عند إقلاع الطائرة فلا يمكنه أن يصلي العصر إذا دخل الوقت، وإذا ركب في الطائرة لا

يتيسر له أن يصلي، ففي هذه الحال يجوز الجمع لأن الجمع كما قلنا سببه المشقة، فهو أوسع من القصر.

# حكم وضع شيء من الذهب في الساعة

٣٤٣ / ٥

أو القلم ونحوهما



مسألة: ما حكم وضع شيء من الذهب في بعض الساعات والأقلام ونحوها؟

**الجواب:** أما بالنسبة للمرأة فلا بأس به، وأما بالنسبة للرجل، فالصحيح أنه حرام؛ لأن هذا من اللباس، ولباس الذهب حرام على الرجل.

وأما ما يوضع في الأقلام وشبهها ففيه خلاف بين العلماء، فمنهم من أجازته وقال: إن الرسول ﷺ إنما نهى عن الشرب والأكل بآنية الذهب والفضة ولم ينه عن الاستعمال مطلقاً، وهذا ليس من باب اللبس، أما اللبس فهو حرام.



الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده

٣٤٥-٣٤٤ / ٥



وأما النوع الثاني من النعمة فهي نعمة الدنيا من المال والحسب والجاه وما أشبه ذلك: فالله عزَّ وجلَّ يحب من عبده أن يرى أثر نعمته عليه في ذلك، ففي المال إذا أنعم الله عليك بالمال فإن من آثار نعمة الله عليك به أن يكون لباسك جميلاً وأن يكون لك فراشٌ ليس للفقراء، وبيتٌ ليس كبيوت الفقراء، وما أشبه ذلك، هذا من آثار النعمة.

لا تقل: أنا قد أنعم الله علي بالمال، وعندني مالٌ كثير سأخرج بعبادة مرقعة وثوب وسخ متشقق ونعال متقطعة، لأن هذا هو الزهد، فهذا ليس من

الزهد، بل قد يكون الإنسان بهذا آثمًا؛ لأنه لباس شهرة بالنسبة إليه، فإن الشهرة كما تكون في لباس الشيء الذي يلفت النظر لارتفاعه، تكون أيضًا في لباس الشيء الذي يلفت النظر في دونه وانحطاطه، وليس هذا من لباسك، فأر الله - عزَّ وجلَّ - أثر نعمته عليك في لباسك ومظهرك.

## ما الذي ينبغي على أهل نعمة العلم والإيمان؟

٣٤٤ / ٥




**فنعمة الدين هي الإيمان والعلم** يعني تنبني على الإيمان والعلم، فينبغي للإنسان إذا منَّ الله عليه بالإيمان أن يرى الله سبحانه وتعالى من ثمرات هذا الإيمان ما يتبين به نعمته عليه به، وذلك بالعمل الصالح وكثرة الطاعات واجتناب المعاصي؛ لأن الإيمان يستلزم ذلك ولا بد؛ فإن الإيمان صلاح القلب، وإذا صلح القلب صلحت الجوارح، كذلك العلم فهو نعمة كبرى من الله، ولهذا قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣]، فإن نعمة الله على العبد بالعلم من أفضل النعم، فيرى أثر نعمته عليه بالعلم في مظهره ومتعبده ودعوته الخلق وتعليم الخلق ما استطاع، كل هذا من آثار النعمة، فلا يكون الرجل الذي منَّ الله عليه بالعلم كالرجل العامي، يجلس في المجلس، ويقوم ولا ينتفع الناس به، أو تكون صلواته كصلاة الناس على العادة، لا يظهر فيها تجديدٌ موافقٌ للشرع، بل يصلي كما يصلي الناس، هذا ما أرى الله أثر نعمته عليه، بل لا بد أن يكون لهذه النعمة آثارٌ تظهر على سلوك الإنسان نفسه وعلى سلوكه مع غيره.



# الراجح في وقت ساعة الجمعة

٨٧ / ٥



هذه الساعة اختلف فيها أهل العلم، يقول ابن حجر - رحمه الله - «على أكثر من أربعين قولاً» مع أنها ساعة واحدة، وهذه الأقوال من جملة ما قيل فيها: أنها قد رفعت، يعني أنها كانت ثم رفعت، مثل ما قيل في ليلة القدر، ولكن الصواب أنها موجودة، وأن أرجى ساعاتها ساعتان:

**الأولى:** بعد العصر.


**والثانية:** إذا خرج الإمام حتى تنقضي الصلاة، ويدل لذلك قوله:

\*\*\*

إذا كنت ذا حسب أو جاه فلتكن نعمة

٣٤٥ / ٥

الله عليك ظاهرة




كذلك إذا كنت ذا حسبٍ فأر الله نعمته عليك بهذا الحسب، بحيث لا تجلس مجلس ذوي الدناءة والسفول والانحطاط، فإن لكل مقام مقالاً، ولهذا يعتب الناس على الرجل ذي الحسب أن يجلس في مجالس القوم الرديئة.

كذلك إذا كنت ذا جاهٍ فأر الله تعالى نعمته عليك بهذا الجاه، انفع الناس به ما استطعت، وهكذا كل نعمة من الله على عبده فإن الله تعالى يحب أن يرى أثر هذه النعمة على العبد.



هل يعتبر هذا من ضعف التوكل؟

٣٤٦ / ٥




مسألة: طالب علم إذا كان يخشى أن يظهر علمه للناس خشية العين مثلاً  
أو حافظ القرآن مثلاً، فهل يعتبر هذا من ضعف التوكل؟

الجواب: نعم هذا فيه ضعف في التوكل بلا شك، ولهذا ينبغي للإنسان  
أن يعتمد على الله - عزَّ وجلَّ - وأن يفعل كلما تقتضيه حاله من نشر العلم  
والدعوة إليه وبيانه، وإذا أراد الله أمراً فلا مفر منه، لكن لا ينبغي للإنسان أن  
يضعف أمام أمورٍ يلقيها الشيطان على قلبه وقد لا يكون لها أصل.

ينبغي لمن دعا له أو لغيره بطول العمر

٣٦٨ / ٥

أن يقيدها بطاعة الله




**وأنا أقول:** إن الإنسان قد يدرك أنه في أول شبابه خير منه اليوم، حتى الصحابة - رضي الله عنهم - كان بعضهم حينما فتحت الدنيا خاف على نفسه وأقر بأنه في عهد الرسول ﷺ خيرًا منه اليوم، فالإنسان لا يدري، والحي لا يأمن الفتنة، ولهذا ينبغي لك إذا دعوت الله بطول العمر لك أو لغيرك أن تقيدته بأن يكون على طاعة الله - عز وجل - نسأل الله أن يطيل أعمارنا على طاعته.



# أهمية قضاء الدين في حال الحياة

٣٩٧ / ٥



٢ - أهمية قضاء الدين في حال الحياة: ووجه ذلك أنه إذا مات الإنسان عُلقت نفسه، وكثير من الورثة ظلمة - والعياذ بالله - تجده يرث الأموال الكثيرة من هذا الميت، ويتباطأ قضاء دينه، ويقول مثلاً: أنا ورثت منه أراضٍ كثيرة حتى تزيد الأراضٍ، وبعد ذلك نبيع ونقضي الدين، وهذا محرم، ولهذا قال العلماء: يجب على الورثة الإسراع في قضاء الدين، والله - عزَّ وجلَّ - جعل حق الورثة لا يرد إلا بعد قضاء الدين، قال: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١]، فهم ليس لهم حق في أن يأخذوا شيئاً من الميراث إلا بعد قضاء الدين.

